

Distr.: General
28 December 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية الدورة العشرون

فيينا، ١١-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١
البنود ٣ و ٦ و ٨ من جدول الأعمال المؤقت**
مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية
اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة
وتدابير التصدي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في
مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

لجنة المخدرات

الدورة الرابعة والخمسون

فيينا، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١
البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*
تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع
لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك
البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك
المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية:
عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتوجيهات
المتعلقة بالسياسة العامة المقدمة إليه

أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تقرير المدير التنفيذي

ملخص

يقدم هذا التقرير ملخصاً للأنشطة التي اضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) خلال عام ٢٠١٠ في مجالات سيادة القانون؛ والوقاية والعلاج وإعادة الإدماج؛ وإجراء البحوث وتحليل الاتجاهات والدعم العلمي والاستدلال الجنائي؛ والتوجيه التنفيذي والإدارة. وهو يشمل الإبلاغ عن إعادة تنظيم وظائف شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات التابعة للمكتب عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٢٧. وخلال الفترة قيد الاستعراض، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتقديم الدعم للدول الأعضاء من خلال البحوث والعمل المعياري وبرامج التعاون التقني الميداني. كما يقدم التقرير معلومات عن متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية.

* E/CN.7/2011/1

** E/CN.15/2011/1

140211 V.10-58808 (A)



المحتويات

الصفحة	
٣	أولاً- المقدمة والتوجه الاستراتيجي
٤	ثانياً- سيادة القانون
٤	ألف- خفض العرض
٦	باء- الجريمة المنظمة عبر الوطنية
٧	جيم- الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين
٩	دال- الفساد
١٠	هاء- التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب
١٢	واو- متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
١٣	زاي- العدالة الجنائية
١٥	حاء- إنفاذ القانون
١٦	ثالثاً- الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج
١٦	ألف- خفض الطلب وإعادة التأهيل وتدابير الوقاية الصحية ذات الصلة
١٧	باء- مصادر الرزق المستدامة
	جيم- متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة
١٨	لواجهة مشكلة المخدرات العالمية
١٩	رابعاً- إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات والدعم في المجال العلمي وفي مجال الاستدلال العلمي الجنائي
١٩	ألف- جمع البيانات وإجراء البحوث وتحليل الاتجاهات
٢٢	باء- الدعم في المجال العلمي وفي مجال الاستدلال العلمي الجنائي
٢٣	حامساً- التوجيه التنفيذي والإدارة
٢٣	ألف- مبادرات جديدة في مجال السياسات والبرامج على صعيد المناطق
٢٤	باء- إعادة تنظيم شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات
٢٥	جيم- التمويل والشراكات
٢٦	دال- الشراكات ضمن منظومة الأمم المتحدة
٢٧	هاء- الشراكات مع المجتمع المدني
٢٧	سادساً- التوصيات

أولاً - المقدمة والتوجُّه الاستراتيجي

١ - خلال عام ٢٠١٠، عمَل مكتبُ الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على تحقيق الهدف الذي وضعه الأمين العام والمتمثل في الإصلاح بهدف تكييف الأمم المتحدة مع التحديات العالمية الجارية. وتشمل تلك التحديات تحقيق الأمن والعدالة ومنع الإرهاب وتحقيق حصول الجميع على الخدمات الصحية وحماية الناس من إدمان المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز ومساعدة البلدان على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وحماية النساء والرجال والأطفال من الاتجار والانتهاك والاستعباد وحماية المجتمعات من الفساد.

٢ - ووفقاً للأهداف الإنمائية للألفية، واصل المكتب تعزيز الأمن والتنمية من خلال التركيز على خمسة مجالات مواضيعية، وهي: الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات غير المشروعة وبالأشخاص والأسلحة النارية؛ وإصلاح العدالة الجنائية ومنع الجريمة؛ وتعاطي المخدرات وانتشار فيروس الأيدز بين متعاطي المخدرات والسجناء والفئات الأخرى الشديدة التعرُّص للإصابة؛ ومنع الإرهاب. ووضع المكتب برامج مواضيعية موازية لتوفير الإرشاد في مجال السياسات في القطاعات المعنية. واستفاد المكتب من مزاياه النسبية للتصدي لتلك التحديات العالمية من خلال ثلاث ركائز عمل مترابطة، وهي: إجراء البحوث وتنفيذ الاتفاقيات والعمليات الميدانية لمساعدة الدول الأعضاء على صياغة السياسات وتنفيذها. ومما يقع في صلب مهام المكتب الالتزام بحقوق الإنسان وبارساء نظم للعدالة الجنائية تتسم بالفعالية والشفافية والمساءلة.

٣ - وشملت أولوياتُ المكتب الرئيسية في العام الماضي تحسينَ الحوار مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الشريكة والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومواصلة تحسين معالم سياسات المكتب بما يتماشى مع ولاياته. كما عمل المكتب على تعزيز حضوره في الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الإدارية والهيئات المنبثقة عن معاهدات. وتم التركيز على توثيق التنسيق مع الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة في سياق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على المستوى العالمي والإقليمي والوطني.

٤ - وعلى مدى العامين الماضيين، أطلقت الحكومات، بمساعدة من الأمانة وبلاستفادة من خبرتها، عدداً من البرامج الإقليمية لتعزيز الأمن وسيادة القانون. وهذه البرامج تتسق مع السياسات والأولويات الإقليمية والوطنية وتشجع البلدان الشريكة على أخذ زمام المبادرة. ويتم تنسيقها مع الوكالات الإنمائية المتعددة الأطراف الأخرى، وهي تشجّع المساءلة المتبادلة عن النتائج. وللإطلاع على نظرة عامة على التقدم الذي أحرزه المكتب في برامجه الإقليمية،

يُرجى الرجوع إلى تقرير المدير التنفيذي حول دعم إعداد وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2011/6-E/CN.15/2011/6).

٥- وقد دعت لجنة المخدرات، في قرارها ١٣/٥٢، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في قرارها ٣/١٨، إلى إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية دائم يعنى بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالى، وهو ما وافق عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٥١/٢٠٠٩. وهذا الفريق العامل مكلف بمناقشة وصياغة التوصيات بشأن كيفية تحسين حوكمة المكتب ووضع المالى. وستتطلب صياغة أولويات المستقبل واجتذاب المزيد من الموارد من المكتب عملاً على المستوى وقوي التأثير، وتحقيق مزيد من النتائج الملموسة والمستدامة. ومن المتوقع أن تنظر اللجنتان في ولاية الفريق العامل في عام ٢٠١١.

٦- ومع أن المسائل التي يُعنى بها المكتب تمثل جميعها تحديات عالمية وأولويات عالية بالنسبة إلى الأمم المتحدة، فإن الجمعية العامة تخصص للمكتب أقل من ١ في المائة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وقد أُتخذ عدد من الخطوات لمعالجة الوضع المالى للمكتب، من بينها جذب موارد إضافية من ميزانية الأمم المتحدة العادية، وبذل مجهود لخفض التكاليف بقدر كبير في عام ٢٠٠٩، وإحراز بعض التقدم في توسيع قاعدة المانحين. بيد أن المكتب بحاجة إلى المزيد من التمويل كي يصبح قادراً على مواصلة تلبية الطلب المتزايد على خدماته. وهناك خطر حقيقي من أن تسجل ميزانية المكتب عجزاً في عام ٢٠١١ بالنظر إلى الانخفاض الذي شهدته التبرعات المخصصة للأغراض العامة على مدى العامين الماضيين. وما لم يتسنَّ تجنّب هذا العجز، فإن المكتب سيضطر إلى تقليص عدد من خدمات الدعم والخدمات التشغيلية الحيوية.

٧- وكلما ازداد الطلب على خدمات المكتب، ازداد الخطر الذي يحيط بعملياته الرئيسية. وإذا أُريد للمكتب أن يواصل نشاطه على المدّين المتوسط والبعيد، فلا بد له من نظام حوكمة أكثر كفاءة ونموذج تمويلي يتسم بالاستدامة وقابلية التنبؤ والاستقرار ويجمع بين المزيد من موارد الميزانية العادية والتبرعات، ويقوّي القدرة المؤسسية على تنفيذ برامج المكتب في مجال المساعدة التقنية وإدارتها ورصدها.

ثانياً - سيادة القانون

ألف - خفض العرض

٨- إن التصدي الفعّال للجريمة المنظمة يتطلب المعرفة والتحليل الذي ينتج معلومات تحوّل إلى استخبارات عملية. وتوفّر برامج المكتب المساعدة التي تدعم الدول في ذلك المجهود عن

طريق مبادرات مثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى، والمركز الخليجي للمعلومات الجنائية من أجل مكافحة المخدرات، ومقره في قطر، والمبادرة الثلاثية، ومبادرة ساحل غرب أفريقيا، وكل هذه المبادرات زادت من فعالية تدابير مكافحة المخدرات المحلية.

٩- ويساعد المكتبُ أجهزةَ إنفاذ القانون على كشف وتفتيش الحاويات الشديدة الخطورة والقابلة للتكيف لأغراض الاتجار في المخدرات والسلائف الكيميائية غير المشروعة. وقد استحدث البرنامج العالمي لمراقبة الحاويات إجراءات أكثر صرامة لإدارة الحدود عن طريق إنشاء وحدات لمراقبة الحدود وإقامة دورات تدريبية مشتركة بين الوكالات، وعزز التعاون المشترك بين الوكالات، ومكّن من تبادل المعلومات العملية مباشرة بين السلطات. وفي عام ٢٠١٠، أدّى البرنامج إلى ضبطيات قامت بها الوحدات المشتركة لمراقبة الموانئ تضمنت ٩٤ كيلوغراما من الهيروين، و ٤٣٠ كيلوغراما من الكوكايين، و ٣.٧٨ أطنان من القنب، و ١٥.٨ طنا من أمفيديريد الخلل، وأكثر من ٦٠٠٠ علبة من الأحذية المقلّدة، و ٩٠٥ عبوات كبيرة تحتوي على ما مجموعه ٩.٠٥ ملايين سيجارة مزيفة، ونحو ٢٠٠٠ صندوق من سجائر مزيفة أخرى متنوعة، وعدة حاويات من المنتجات المزيفة مثل الأقمشة ومعاجين الأسنان وحفاضات الأطفال إلى جانب حاويات مختلفة لم يُصرّح بمحتوياتها الحقيقية.

١٠- وأرسي مشروع سبل الاتصال بين المطارات، الذي انطلق في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وحدات متخصصة لمكافحة الاتجار في المطارات الدولية بغية استهداف الاتجار غير المشروع بالمخدرات. وقد شارك في هذا المشروع عام ٢٠١٠ الرأس الأخضر والسنغال ومالي ونيجيريا. وهذه المبادرة، التي تدعمها المنظمة العالمية للجمارك والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، من شأنها الارتقاء بالمهارات المهنية واستحداث ممارسات عمل جديدة وبناء شراكات أقوى بين أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات.

١١- ويعمل المكتبُ، في إطار شراكة مع المنظمة العالمية للجمارك، على بناء قدرات أجهزة الجمارك وغيرها من أجهزة مراقبة الحدود على كشف ومنع تهريب الأموال النقدية عبر الحدود على نحو غير مشروع. وقد وضعت إجراءات جديدة وعززت الممارسات القائمة من أجل اعتراض حركات النقود غير المشروعة والتحقيق فيها، ومصادرة تلك الأموال، وتحديد الشبكات الإجرامية الضالعة في ذلك.

باء- الجريمة المنظمة عبر الوطنية

١٢- عُقدت الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وقد تصادفَ عقدها مع الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد الاتفاقية.^(١) وبحث مؤتمر الأطراف أهمية الانضمام العالمي إلى الاتفاقية وتنفيذها تنفيذا كاملا، وشدد على أهميتها في التصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية بشكلها التقليدي والجديد.

١٣- وتعرّزت الجهود الرامية إلى الترويج للتصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها من خلال اجتماع رفيع المستوى في إطار الجمعية العامة وحدث خاص عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية نُظّمَا عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٤ وعُقد في حزيران/يونيه ٢٠١٠. وحتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، كان عدد الدول التي صدّقت على الاتفاقية ١٥٧ دولة، وصدّقت ١٤١ دولة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل للاتفاقية،^(٢) وصدّقت ١٢٥ دولة على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو،^(٣) وصدّقت ٨٢ دولة على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوّناتها والذخيرة، والاتجار بها بصورة غير مشروعة.^(٤) وفي عام ٢٠١٠، ساعد المكتب الدول على تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها من خلال عقد دورات التدريب وحلقات العمل حول التعاون الدولي والجريمة المنظمة والإرهاب والتحقيق في جرائم تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وملاحقة مرتكبيها.

١٤- وشرع المكتب في معالجة الأشكال الجديدة والناشئة للجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال تعزيز تدابير التصدي للجريمتين السيبرانية والبيئية على المستويين الإقليمي والوطني، وزيادة قدرات البلدان على ملاحقة القرصنة البحرية. ونظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها التاسعة عشرة، في مسألة الحماية من الاتجار غير المشروع بالملوكات الثقافية.^(٥)

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٢٥، الرقم ٣٩٥٧٤.

(٢) المرجع نفسه، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٣٧، الرقم ٣٩٥٧٤.

(٣) المرجع نفسه، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٤١، الرقم ٣٩٥٧٤.

(٤) المرجع نفسه، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٢٦، الرقم ٣٩٥٧٤.

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٠، الملحق رقم ١٠ (E/2010/30)، الفصل الثاني، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩/٢٠١٠.

١٥- وقد بدأ برنامج المكتب لمكافحة القرصنة، الذي يركّز على دعم ملاحقات المتورطين في أعمال القرصنة في كينيا، عمله في أيار/مايو ٢٠٠٩، وشهد توسُّعا كبيرا عام ٢٠١٠ حيث قدّم ما يزيد على ٨ ملايين دولار في شكل أنشطة مساعدة في سيشيل والصومال وكينيا. ويقدم البرنامج الدعم في مجال بناء القدرات للشرطة والمدعين العامين والمحاكم والسجون لضمان النزاهة والكفاءة في المحاكمات وعمليات التوقيف ذات الصلة بالقرصنة وكفالة إجرائها ضمن إطار سليم قائم على سيادة القانون مع إبداء الاحترام الواجب لحقوق الإنسان. وفي حين يركّز الدعم الذي يقدمه المكتب على محاكمات المتورطين في أعمال القرصنة، فإنّ استراتيجية الإنجاز تضمن أن يعود ذلك الاستثمار بالفائدة على النظام الوطني للعدالة الجنائية ككل من خلال الاستفادة من فرص التدريب والأخذ بالممارسات والإجراءات المحسّنة وتطوير البنية الأساسية وإنشاء شبكات إقليمية تعاونية.

١٦- وكانت التوصيات الصادرة عن اجتماعي خبراء عُقدوا عملا بالقرار ١/٤ الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بعنوان "الآليات الممكنة لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقه بها" الأساس الذي استرشد به في بدء برنامج تجريبي طوعي لاستكشاف إمكانية إرساء آلية لاستعراض الاتفاقية. وقرّر مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة إنشاء فريق عامل لاستكشاف الخيارات وتقديم مقترحات بشأن هذا الموضوع يُمكن اعتمادها في دورته السادسة في عام ٢٠١٢، وطلب أن تُستخدم برامجية التقييم الذاتي الشامل ("برامجية أومنيوس الاستقصائية") التي وضعها المكتب لجمع المعلومات في إطار الآلية المزمع استحداثها لها.

جيم - الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

١٧- اضطلع المكتب، طوال عام ٢٠١٠، بأنشطة لتقديم المساعدة التقنية من أجل التصدي للاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين في جميع المناطق، وقدّم المساعدة لأكثر من ٨٠ بلدا. كما واصل أيضا إصدار المنشورات التقنية التي تهدف إلى تعزيز تدابير تصدي العدالة الجنائية لكلا المشكلتين، بما في ذلك مجموعة أدوات تقييم الاحتياجات بشأن تصدي العدالة الجنائية للاتجار بالبشر،^(٦) ودليل التدريب الأساسي على التحقيق في تهريب المهاجرين

(6) متاحة في الموقع الإلكتروني: www.unodc.org/documents/human-trafficking/Needs_Assessment_Toolkit_ebook_09-87518_June_2010.pdf

والملاحقة القضائية لمرتكبيه،^(٧) ونشر مجموعة الأدوات لمكافحة تهريب المهاجرين^(٨) التي تقدّم إرشادات وتعرض ممارسات واعدة وتوصي بموارد لجميع لأطراف، وإطار العمل الدولي من أجل تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص^(٩) الذي يهدف إلى المساعدة على كشف الثغرات في تدابير التصدي الحالية وسدّ تلك الثغرات. وبغية إرشاد واضعي القوانين في اعتماد التشريعات امتثالاً للصكوك الدولية، وضع المكتب قانوناً نموذجياً لمكافحة تهريب المهاجرين،^(١٠) وأجرى عمليات تقييم قانوني ذات صلة وعقد حلقات عمل معنية بالصياغة القانونية.

١٨ - وعلى إثر اعتماد خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر UN.GIFT) (قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٦٤)، أسّس المكتبُ صندوقَ الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. كما انكبَّ على دراسة الاتجار بالأشخاص لأغراض إزالة الأعضاء البشرية والصلات بين الجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

١٩ - وشملت الأنشطة الرئيسية في إطار مبادرة UN.GIFT وضع مشاريع مشتركة وتقديم منح للمنظمات غير الحكومية ومقدمي الخدمات لضحايا عن طريق مرفق المنح الصغيرة وإحراز المزيد من التقدم على صعيد الشراكات بين القطاعين العام والخاص وإطلاق الموقع الشبكي المخصص لتلك المبادرة (UN.GIFT.HUB)،^(١١) وهو مركزٌ معرفي افتراضي لتمكين أصحاب المصلحة من تبادل المعارف بشأن الاتجار بالبشر والوصول إليها. كما عهدت المبادرة إلى جهة مستقلة بإجراء تقييم لبرنامجها للحكم على جدواه وفعاليتها وكفاءته وتأثيره واستدامته وحوكمته وشراكاته (انظر الوثيقة CTOC/COP/2010/CRP.3).

(7) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.10.IV.7. متاح في الموقع

الإلكتروني: <http://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/publications.html?ref=menu>

(8) متاحة في الموقع الإلكتروني: [http://www.unodc.org/unodc/en/human-](http://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/publications.html?ref=menu)

[trafficking/publications.html?ref=menu](http://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/publications.html?ref=menu)

(9) متاح في الموقع الإلكتروني: [http://www.unodc.org/unodc/en/human-](http://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/publications.html?ref=menu)

[trafficking/publications.html?ref=menu](http://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/publications.html?ref=menu)

(10) متاح في الموقع الإلكتروني: [http://www.unodc.org/documents/human-](http://www.unodc.org/documents/human-trafficking/Model_Law_SOM_A_ebook_V1052714.pdf)

[trafficking/Model_Law_SOM_A_ebook_V1052714.pdf](http://www.unodc.org/documents/human-trafficking/Model_Law_SOM_A_ebook_V1052714.pdf)

(11) انظر الموقع الشبكي: www.ungift.org/knowledgehub.

دال - الفساد

٢٠ - يوفر المكتبُ الخبرات والمساعدة التقنية للترويج للنزاهة ومكافحة الفساد وفقا للركائز الأربع لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،^(١٢) وهي: الوقاية، والتجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي، واسترداد الموجودات. وتركّز المساعدة على ما يلي: (أ) وضع الأطر القانونية وأطر السياسات العامة التي تتسق مع أحكام الاتفاقية؛ و(ب) تعزيز قدرة المؤسسات المحلية، ولا سيما هيئات مكافحة الفساد ومؤسسات العدالة الجنائية؛ و(ج) تعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في القطاعين العام والخاص؛ و(د) دعم المؤسسات الحكومية ذات الصلة في مجال التعاون الدولي واسترداد الموجودات؛ و(هـ) إقامة شراكات استراتيجية ومواضيعية مع أعضاء المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة لضمان الاتساق في تقديم المساعدة التقنية؛ و(و) دعم إنشاء شبكات ومنابر للحوار بشأن السياسات والتعلم من النظراء فيما بين الدول الأعضاء على المستويين الإقليمي والدولي.

٢١ - ونظّم المكتبُ حلقات عمل تدريبية لدعم الدول الأطراف قيد الاستعراض والدول الأطراف القائمة بالاستعراض في الاستعداد للحولة الأولى من الاستعراضات في إطار آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والتي أرساها مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة التي عُقدت في الدوحة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، استحدث المكتب برنامجا مواضيعيا بشأن الفساد لدمج جميع مجالات العمل ضد الفساد وتجسيد الأنشطة التي يضطلع بها المكتب في تنفيذ ولاياته.

٢٢ - وقدّم المكتبُ المساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد في إطار برنامجهِ العالمي للموجّهين في مجال مكافحة الفساد. ويهدف هذا البرنامج، الذي استُهل في عام ٢٠٠٧، في المقام الأول إلى توفير خبرة فنية متخصصة رفيعة المستوى ولأمد طويل بانتداب خبراء في مكافحة الفساد لدى المؤسسات الحكومية المسؤولة عن منع الفساد ومراقبته. وتشمل المستفيدين من البرنامج في عام ٢٠١٠ موجّهين إقليميين من بنما وتايلند وكينيا، ومن المزمع تقديم المساعدة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢٣ - وواصل المكتبُ تطويرَ وتعزيزَ شراكات مع منظمات أخرى، منها الميثاق العالمي والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال البرمجة المشتركة. وفي عام ٢٠١٠، واصلت المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة، المشتركة بين المكتب والبنك الدولي، تطوير المنتجات المعرفية وبلورة دليل للممارسين حول استرداد

(12) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

الموجودات، ودليل حول إقرارات الدخل والموجودات، ودراسات حول الإثراء غير المشروع وإساءة استخدام سيارات الخدمة. وتحتوي قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات، المشتركة بين المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والتي انطلقت في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بيانات الاتصال بجهات الوصل في ٧٤ بلدا. وتوفّر المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة تدريجيا على استرداد الموجودات ومساعدة تحضيرية للدول في مجال المساعدة القانونية المتبادلة. وحتى الآن، وردت طلبات رسمية لتلقي المساعدة من ٢٣ دولة وتجرى مناقشات مع المزيد من الدول.

هاء- التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب

٢٤- في عام ٢٠١٠، بما في ذلك خلال الاستعراض الثاني الذي أجرته الجمعية العامة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واجتماع مجلس الأمن حول موضوع الإرهاب، تم تشجيع المكتب على مواصلة تقديم المساعدة للدول في تنظيم تدابير تصدي العدالة الجنائية للإرهاب. ويقوم المكتب بعمله في مجال مكافحة الإرهاب بالتنسيق مع هيئات مجلس الأمن، ويساهم بنشاط في عمل فرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب.

٢٥- وخلال عام ٢٠١٠، قدّم فرع منع الإرهاب التابع للمكتب المساعدة المباشرة إلى ٣٢ بلدا، وشملت المساعدة ٨٥ بلدا عن طريق ١٩ حلقة عمل إقليمية أو دون إقليمية، ودُرّب ما يزيد على ١ ٥٠٠ من موظفي العدالة الجنائية. ومنذ عام ٢٠٠٣، قُدّمت المساعدة إلى ١٦٨ بلدا، ودُرّب ما يزيد على ١٠ ٧٠٠ موظف، وأعدّت ٢٠ أداة من أدوات المساعدة التقنية. ويُقدّر أنّ نحو ٥٥٦ تصديقا جديدا قد تمّ في بلدان تلقت المساعدة، بما في ذلك ٣٤ تصديقا في عام ٢٠١٠. ومنذ عام ٢٠٠٣، أعد نحو ٧٩ بلدا من البلدان التي تلقت المساعدة تشريعات جديدة أو منقحة لمكافحة الإرهاب.

٢٦- وما يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتحقيق انضمام عالمي إلى الصكوك القانونية الدولية. وقد دخل بروتوكول عام ٢٠٠٥ لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية^(١٣) وبروتوكول عام ٢٠٠٥ الملحق ببروتوكول قمع الأعمال غير

(13) اعتمده بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ المؤتمر الدبلوماسي المعني بتنقيح معاهدات قمع الأعمال غير المشروعة (LEG/CONF.15/21).

المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري^(١٤) حيز التنفيذ في تموز/يوليه ٢٠١٠، لكن لا يزال هناك تأخر من حيث انضمام الدول إليهما. وعلاوة على ذلك، فإن الإطار القانوني الدولي يشهد المزيد من التطور من خلال اعتماد اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي في أيلول/سبتمبر والبروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، وكلاهما أبرم في بيجين في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، مما يتطلب زيادة المساعدة المقدمة من المكتب.

٢٧- ويتمثل أحد التحديات الكبيرة الأخرى في الطلب المتزايد على المساعدة في مجال بناء القدرات. واستجابةً لذلك، أعيد تنظيم فرع منع الإرهاب في عام ٢٠١٠ من خلال توسيع نطاق اللامركزية في البرمجة والتنفيذ في الميدان إلى جانب تعزيز الخبرة الفنية والإرشادات في مجال السياسات المقدمة من المقر الرئيسي.

٢٨- وخلال عام ٢٠١٠، وضع المكتب برامج معززة لمكافحة الإرهاب لفائدة أفغانستان واليمن ومنطقة الساحل. وأُتفق على برنامج مدته عامان مع كولومبيا، ووُضعت برامج إقليمية متكاملة لمنطقتي شرق آسيا/جنوب شرق آسيا وجزر المحيط الهادئ. ويتواصل التركيز على تقوية التعاون الدولي في الأمور الجنائية بوسائل منها إرساء منابر قضائية للممارسين (في منطقة الساحل مثلاً) بهدف تسهيل تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية.

٢٩- وتنفيذاً لولاية معززة تتعلق بتلبية الاحتياجات القانونية للضحايا في إطار نظم العدالة الجنائية، نظم فرع منع الإرهاب اجتماعاً لفريق من الخبراء في فيينا في أيار/مايو ٢٠١٠ بغية إعداد منشور متخصص. وتناولت حلقات عمل مركزة عُقدت لفائدة منطقة غرب أفريقيا وبلدان منظمة التعاون الاقتصادي لمنطقة البحر الأسود مسألة أمن الملاحة البحرية، في حين تناولت الدورات التي عُقدت في أمريكا اللاتينية موضوع التصدي لاستخدام الإنترنت للأغراض الإرهابية. وفي مجال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي، واصل المكتب العمل كمراقب رسمي للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي.

٣٠- ووفرت خلاصة قضايا الإرهاب التي يصدرها فرع منع الإرهاب، والتي تعمم الخبرات العملية في مجال التحقيقات والقضاء، الأساس لتدريب عملي في جامايكا. ووُضعت الصيغة النهائية لنميطة أولى لمنهج تدريبي شامل موجه إلى ممارسي العدالة الجنائية بما يسهل نهج تدريب المدربين. واستناداً إلى الخبرة المكتسبة من الدورات التدريبية على شبكة

(14) اعتمده بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ المؤتمر الدبلوماسي المعني بتنقيح معاهدات قمع الأعمال غير المشروعة (LEG/CONF.15/22).

الإنترنت، يجري إنشاء منصة افتراضية دائمة للتدريب والاتصال بما يمكن المتدربين السابقين من الاستمرار في التواصل مع المكتب والتواصل بعضهم مع بعض على حد سواء.

واو- متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٣١- عُقد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سلفادور، البرازيل، من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وشدّد المشاركون على دور المكتب في منع الجريمة والعدالة الجنائية، وأكدوا على أهمية دمج تدابير مكافحة الجريمة في المبادرات المتعلقة بالتنمية المستدامة وحقوق الإنسان والإدماج الاجتماعي وسيادة القانون والحكم الرشيد. وسوف يُعرض تقرير حول متابعة المؤتمر الثاني عشر على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها العشرين (E/CN.15/2011/15).

٣٢- واعتمد المؤتمر الثاني عشر إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغيّر،^(١٥) الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٢٣٠، والذي دعا فيه المؤتمر الحكومات إلى أخذ إعلان سلفادور بعين الاعتبار لدى صوغ التشريعات والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة وإلى بذل قصارى الجهود لتنفيذ المبادئ الواردة فيه.

٣٣- وطلبت الدول الأعضاء، من خلال الإعلان، إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تشكل فريق خبراء حكوميين دوليين مفتوحين العضوية من أجل:

(أ) إجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية وتدابير التصدي لها؛

(ب) تبادل المعلومات حول الممارسات الفضلى والتشريعات الوطنية والقانون الدولي وتنقيح قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لكي تراعي التطورات المستجدة حديثاً في العلوم الإصلاحية والممارسات الفضلى.

٣٤- ومن المنتظر أن يجتمع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالجريمة السيبرانية في فيينا من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

(15) الوثيقة A/CONF.213/18، الفصل الأول، القرار ١.

زاي - العدالة الجنائية

٣٥- إنَّ منع الجريمة وتقوية نُظُم العدالة الجنائية هما من الوظائف الأساسية المنوطة بالمكتب وشرطٌ أساسي من شروط مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وضع المكتب برنامجاً مواضيعياً بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشمل جميع البرامج الإقليمية التي وضعها المكتب برامج فرعية حول منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٣٦- وقد تَوَاصَلَ نمو برامج التعاون التقني في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بحيث أصبحت تشمل ٣٦ بلداً. وتحقق أكبر نمو في البرامج المعنية بإصلاح نظم العقوبات والأخذ ببدائل السجن. كما وُضعت ونُفذت برامج في مجال قضاء الأحداث والوصول إلى المساعدة القانونية والرقابة على الشرطة والعنف ضد النساء ومنع الجريمة والعنف. ويُشارك المكتب أيضاً في برامج الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات في مجال منع النزاعات التي تنفذ في بنما والمكسيك وموريتانيا وهندوراس بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٣٧- وواصل المكتب التعاون وتنسيق الأنشطة مع الآليات المعنية على نطاق منظومة الأمم المتحدة مثل الفريق التنسيقي والمرجعي المعني بسيادة القانون، والمبادرة المشتركة بين الوكالات "وقف الاغتصاب الآن: مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع"، والفريق المشترك بين الوكالات المعني بقضاء الأحداث، وبرنامج منع العنف المسلح. كما واصل الفريق بناء شراكات قوية ووضع أدوات وبرامج مشتركة مع هيئات ووكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، منها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام التابعتان للأمانة العامة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومع منظمات إقليمية ومنظمات غير حكومية، منها المركز الدولي لدراسات السجن واللجنة الدولية للصليب الأحمر. كما وفر المكتب التدريب أيضاً في مجال سيادة القانون أثناء دورة موجهة إلى موظفي الشؤون القضائية في عمليات السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة والتي نظمتها إدارة عمليات حفظ السلام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٣٨- وركّز المكتب على إعداد الصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٨/٦٥، وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير

الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، التي اعتمدها الجمعية في قرارها ٢٢٩/٦٥، كما ركّز على التفاوض بشأن تلك النصوص .

٣٩- وتوفّر الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية، في صيغتها المحدّثة، المساعدة للدول في وضع سياسات وتنفيذ إجراءات للقضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز المساواة الجنسانية ضمن نظم العدالة الجنائية. وتكمّل قواعد بانكوك وتعزّز، حسب الاقتضاء، القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء^(١٦) وقواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو) (قرار الجمعية العامة ٤٥/١١٠، المرفق) في ما يتعلق بمعاملة السجناء وبدائل السجن لفائدة الجنائيات، وهي تشمل مسائل تصنيف السجناء وتقييمات المخاطر الأمنية بطريقة تراعي الاختلافات بين الجنسين، وتوفير خدمات وتوجيهات الرعاية الصحية بشأن معاملة الأطفال الموجودين مع أمهاتهم في السجن. كما يضع المكتب مجموعة من مبادئ وإرشادات الأمم المتحدة بشأن تعزيز سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظام العدالة الجنائية.

٤٠- واستحدث المكتب أدوات لفائدة واضعي السياسات والاختصاصيين لتسهيل تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة في منع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي عام ٢٠١٠، صدر عن المكتب، ضمن مجموعة الأدلة المتعلقة بالعدالة الجنائية، دليل موجه إلى مديري السجناء: أداة تدريب أساسي ومنهاج دراسي موجهان إلى مديري السجناء ومستندان إلى المعايير والقواعد الدولية^(١٧) ودليل الشرطة إلى التصدي الفعال للعنف ضد المرأة^(١٨) ووثيقة أخرى ذات صلة بهذا الدليل، وهي منهاج تدريب الشرطة على التصدي الفعال للعنف ضد المرأة^(١٩) ودليل أعمال المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة^(٢٠) وبغية ضمان نشر هذه الأدوات

(16) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، القسم الأول: صكوك عالمية (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.XIV.4 (المجلد الأول، الجزء الأول)، الباب ياء، الرقم ٣٤.

(17) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.4. متاح في العنوان الإلكتروني: www.icclr.law.ubc.ca/files/2010/Handbook%20for%20Prison%20Leaders.pdf

(18) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.3. متاح في العنوان الإلكتروني:

<http://www.unodc.org/unodc/en/justice-and-prison-reform/tools.html?ref=menuaside>

(19) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.5. متاح في العنوان الإلكتروني:

www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/newtrainingcurr.pdf

(20) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.9. متاح في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/crimeprevention/10-52410_Guidelines.eBook.pdf

على أوسع نطاق، واصل المكتب ترجمتها إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية وتنظيم الندوات التدريبية من أجل واضعي السياسات على المستوى الإقليمي.

٤١ - واستُكشفت إمكانيات استخدام التكنولوجيات وأساليب التعلم الجديدة، مثل التعلم الإلكتروني. ويعكف المكتب، بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، على وضع الصيغة النهائية لأداة تدريب عن طريق الإنترنت موجهة إلى الممارسين المهنيين ممن يتعاملون مع الأطفال ضحايا الجرائم والشهود عليها. وقام المكتب، من أجل تعزيز قدراته الميدانية، بإعداد مذكرة إرشادية موجهة إلى مكاتبه الميدانية بشأن إصلاح السجون وبدائل الحبس، ونظّم دورات تدريبية لفائدة الموظفين الميدانيين وموظفي المقر بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية.

حاء- إنفاذ القانون

٤٢ - ظلت مساعدة الدول على تعزيز قدراتها في مجال التحقيق في الجريمة المنظمة جزءاً لا يُجزأ من برنامج المساعدة التقنية. وقامت إدارة عمليات حفظ السلام والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، إلى جانب دول شرق أفريقيا وغربها ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والاتحاد الأفريقي، بدعم تأسيس شبكة تنفيذية للتحقيقات عبر الحدود تضم وحدات تُعنى بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، مع تدريب متكامل على إدارة مسرح الجريمة والاستجابة الأولية وجمع أدلة التحليل العلمي الجنائي. وأجري تقييم موسع لقدرات الاستخبارات الجنائية في بلدان غرب البلقان، وتم توفير التدريب على برامج متخصصة للنظرء المستفيدين. وفي كينيا، قُدّمت المساعدة لبرنامج حماية الشهود المنشأ حديثاً تمثلت في دعم الصياغة التشريعية والدعم التوجيهي لتنفيذ ذلك البرنامج. وأجريت عمليات تقييم تقني فيما يتعلق بحماية الشهود في أوكرانيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية مولدوفا وجورجيا ورواندا وكازاخستان. وفي دول الخليج والدول المجاورة في الشرقين الأدنى والأوسط وفي منطقتي جنوب شرق آسيا وجنوب غربها، وسّع المكتب نطاق تنفيذ برنامجه الخاص بالتدريب بالاستعانة بالحاسوب من أجل إنفاذ القانون. وفي أمريكا اللاتينية، قُدّمت المساعدة للسلطات في مجال إدارة الحدود وللمدّعين العامّين في أمريكا الوسطى لتعزيز القدرات في مجال التحقيقات من أجل مكافحة الجريمة المنظمة عن طريق مجلس أمريكا الوسطى للنيابات العامة.

٤٣ - وساهم البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال الذي وضعه المكتب في إطلاق آلية لمصادرة الموجودات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ - آذار/مارس ٢٠١٠ من أجل أمريكا

الجنوبية في سياق فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال في أمريكا الجنوبية. وفي الجنوب الأفريقي، واصل موجّه مصادرة الموجودات في إطار البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال توفير الدعم المكثف لشبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، بما في ذلك المساهمة في اجتماعها العام السنوي الأول في تموز/يوليه ٢٠١٠.

٤٤ - ووفّر المكتبُ التدريبَ لأعضاء النيابة العامة على استخدام طرائق تحقيق خاصة للتعامل مع أساليب عمل المتجرّين التي تزداد تطورا. ودُعيت أفرقة عاملة من الخبراء إلى عقد اجتماعات، ونُشر كُتيب عن الممارسات الجيدة المتبعة في اعتماد طرائق المراقبة الإلكترونية. ودعا المكتبُ، بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، إلى عقد اجتماع لفريق عامل من الخبراء قام بوضع مبادئ توجيهية بشأن الممارسات الفضلى للدول فيما يتعلق بإجراء تقييمات للتهديد الناشئ عن الجريمة المنظّمة الخطيرة، وتم إعداد وتوفير الكتيب المعنون دليل إرشادي بشأن إعداد واستخدام تقييمات تحديات الجريمة الخطيرة والمنظّمة.^(٢١)

ثالثا - الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج

ألف - خفض الطلب وإعادة التأهيل وتدابير الوقاية الصحية ذات الصلة

٤٥ - واصل المكتبُ عمله المشترك مع منظمة الصحة العالمية من أجل تحسين خدمات العلاج والرعاية فيما يتعلق بالارتهاان بالمخدرات على المستوى العالمي. ويجري تحسين تغطية ونوعية خدمات العلاج والرعاية للمصابين بالاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات بالاستناد إلى الأدلة والمعايير الأخلاقية في نحو ٣٠ بلدا في مختلف أنحاء العالم. والمكتبُ بصدد إطلاق برنامج عالمي، بدءا من أفغانستان، يتضمن العمل مع الأطفال المعرضين للمخدرات في سنٍّ مبكرة جدا، والقيام بأنشطة توفّر العلاج والحماية الاجتماعية لتلك الفئة المستضعفة. كما بدأ المكتبُ عملية لاستبانة الممارسات العلمية من أجل منع وعلاج الاستخدام غير الطبي لعقاقير الوصفات الطبية الذي يتزايد بوتيرة تبعث على القلق، وخصوصا بين الشباب والنساء.

٤٦ - ونُشرت مجموعة برامج التدريب المستند إلى الأدلة على اكتساب المهارات الأسرية،^(٢٢) وهو ملحق للدليل الإرشادي لتنفيذ برامج التدريب على اكتساب المهارات

(21) متاحة في العنوان الإلكتروني:

.www.unodc.org/documents/afghanistan/Organized_Crime/SOCTA_Manual_2010.pdf

(22) متاحة في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/docs/youthnet/Compilation/10-50018_Ebook.pdf

الأُسرية من أجل الوقاية من تعاطي المخدرات،^(٢٣) وهي تقدّم تفاصيل بشأن البرامج الموجودة للتدريب على اكتساب المهارات الأُسرية القائمة على الأدلة من أجل مساعدة القراء على انتقاء البرنامج الأنسب لاحتياجاتهم. وقد استهل المكتب تكييف وتنفيذ تلك البرامج في ستة بلدان في ثلاث مناطق، وهو يخطط لتوسيع نطاق عمله ليشمل بلدانا ومناطق أخرى في عام ٢٠١١، بما في ذلك تدريب الميسرين الذين بدأوا العمل مع الأسر وأطفالها بشأن تحسين الارتباط بالأسرة وإيصال القيم الأُسرية ورصد أنشطة الأطفال.

٤٧- وواصل المكتب عمله في مجال الأيدز وفيروسه، من خلال دعم البلدان في تحديد الأهداف، وتعزيز الرصد والتقييم، ومراجعة السياسات والتشريعات الوطنية وتكييفها، وبناء القدرات للانطلاق صوب تحقيق حصول الجميع على الوقاية من فيروس الأيدز والرعاية والعلاج والدعم لمتناولي المخدرات والسجناء والأشخاص المعرضين لخطر الاتجار بالبشر.

باء- مصادر الرزق المستدامة

١- رصد المحاصيل غير المشروعة

٤٨- أجرى المكتب والأجهزة الوطنية النظرية دراسات استقصائية حول الأفيون في أفغانستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، ودراسات استقصائية حول الكاكاو في إكوادور وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا. وفي عام ٢٠٠٩، أجرى لأول مرة استقصاء حول القنب في أفغانستان. وأوفدت بعثة تقنية في المكسيك بدعوة من الحكومة.

٤٩- وفي عام ٢٠١٠، بقيت زراعة خشخاش الأفيون في أفغانستان عند نفس مستواها الذي كانت عليه في عام ٢٠٠٩، بينما تراجع إنتاج الأفيون تراجعاً كبيراً نتيجة للأمراض التي أصابت النبات. وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، ازداد إنتاج الأفيون ازدياداً كبيراً في عام ٢٠١٠، لكن لم يكن ذلك كافياً لتعويض التراجع الذي شهدته أفغانستان. وفي عام ٢٠٠٩، استمر تراجع زراعة شجيرة الكوكا، وهو ما يعزى أساساً إلى التراجع الذي شهدته كولومبيا والذي لم تعوضه الزيادات الصغيرة التي حدثت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو. ويؤكد استقصاء عام ٢٠٠٩ في إكوادور أن هذا البلد لم يشهد نشاطاً زراعياً يُذكر. وتراجع الإنتاج العالمي من الكوكايين في عام ٢٠٠٩، لكن هناك شكوكاً فيما

(23) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.09.XI.8. متاح في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/pdf/youthnet/family%20based/FINAL_ENGLISH_version%20for%20PRINTING%20received%20120209.pdf

يتعلق بمستوى التصنيع في السنوات الأخيرة، والذي قد يفوق التقديرات السابقة بسبب زيادة محتملة في كفاءة مختبرات الكوكابين السرية.

٢- الزراعة والقضاء على الفقر

٥٠- واصل المكتب تقديم الدعم للمجتمعات الزراعية الصغيرة لزيادة الإنتاج الزراعي المشروع وإدارة واستخدام الموارد الطبيعية على نحو مستدام في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكولومبيا. وتم التركيز بصورة خاصة على مسألتين حرجتين وهما انعدام الأمن الغذائي والفقر في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار. وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، استهلّ المكتب، بالاشتراك مع مؤسسة المشاريع الملكية في تايلند، عملاً يستهدف جماعات زراعة خشخاش الأفيون الحالية والسابقة. وبدأت أنشطة المشروع بتسليم أنواع من الأرز العالي الغلة والمقاوم للأمراض إلى جانب أسمدة طبيعية وعضوية ومساعدة تقنية وإنشاء مصارف للأرز وتوسيع الحقول الزراعية وبرك الأسماك لتمكين المجتمعات من تحقيق الاكتفاء الذاتي من مادة الأرز وغيره من الأغذية الأساسية. وفي عام ٢٠١٠، عزّز المكتب شراكته مع حكومة ألمانيا، واستهلّ مشروعين إنتاجيين جديدين في لاسونتا، وبوليفيا، ووادي هوالاغا العالي في بيرو.

٥١- وبغية توسيع نطاق مفهوم مصادر الرزق المستدامة واستكمال الأنشطة التي تستهدف الفئات المعرضة لخطر المخدرات والأيدز وفيروسه والجريمة، استهلّ المكتب العمل الرامي إلى توفير المساعدة الاجتماعية الأساسية الأولى لدعم برامج منع المخدرات والوقاية من الأيدز وفيروسه والعلاج منها بما يؤدي إلى التعافي الكامل وإعادة الاندماج والتنمية الإنسانية والاجتماعية لتلك الفئات المهمّشة. وفي عام ٢٠١٠، قام المكتب، بفضل منحة من صندوق الأوبك للتنمية الدولية، بتصميم برنامج لمصادر الرزق المستدامة يستهدف إثيوبيا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وكينيا.

جيم- متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

٥٢- أقرّ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية،^(٢٤) الذي اعتمده لجنة المخدرات أثناء الجزء

(24) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٩، الملحق رقم ٨ (E/2009/28)، الفصل الأول، الفرع جيم؛ انظر كذلك الوثيقة A/64/92-E/2009/98، القسم الثاني-ألف.

الرفيع المستوى من دورتها الثانية والخمسين والجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٦٤، بأن مشكلة المخدرات ما تزال تشكل خطراً حقيقياً يهدد صحة وسلامة ورفاه البشرية جمعاء.

٥٣- وعملاً بقرار لجنة المخدرات ١٢/٥٢ ومقررها ٢/٥٣، عُقدت جلستان لفريق الخبراء المعني بجمع البيانات في كانون الثاني/يناير وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وقام فريق الخبراء بوضع الصيغة النهائية لاستبيان منقح بشأن التقارير السنوية، اعتمده اللجنة خلال دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة في قرارها ١٦/٥٣.

٥٤- وتمت مناقشة موضوع متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل في عام ٢٠١٠ باعتبارها بنوداً من بنود جدول الأعمال خلال الاجتماعات المختلفة لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات واللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط.

رابعاً- إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات والدعم في المجال العلمي وفي مجال الاستدلال العلمي الجنائي

ألف- جمع البيانات وإجراء البحوث وتحليل الاتجاهات

٥٥- أظهر التقرير العالمي عن المخدرات لعام ٢٠١٠^(٢٥) حدوث تراجع في الإنتاج العالمي من الكوكايين والهروين وفي استهلاك الكوكايين والقنب في بعض المناطق، وسلط، في الوقت ذاته، الضوء على المشكلة العالمية المتعلقة بالمنشطات الأمفيتامينية. وقدم التقرير تقديراً كمياً لتدفقات الاتجار بالمواد الأفيونية والكوكايين، وأبرز مدى مشكلة تعاطي المواد الأفيونية و/أو كوكايين "الكراك" عالمياً والحاجة القائمة إلى علاج وغيره من التدابير لصالح المرهقين للمخدرات. وصدرت في عام ٢٠١٠ مجموعة من الدراسات حول المسائل المتعلقة بالمخدرات في أفغانستان. وكشفت الدراسة الاستقصائية عن القنب في أفغانستان لعام ٢٠٠٩^(٢٦)، والتي تصدر لأول مرة، عن وجود زراعة واسعة النطاق للقنب في نصف أقاليم أفغانستان. وتشير الدراسة المعنونة تعاطي المخدرات في أفغانستان: الدراسة الاستقصائية لعام

(25) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.XI.13. متاح في الموقع الشبكي التالي:

www.unodc.org/documents/wdr/WDR_2010/World_Drug_Report_2010_lo-res.pdf

(26) متاحة في العنوان الإلكتروني:

www.unodc.org/documents/cropmonitoring/Afghanistan/Afghanistan_Cannabis_Survey_2009.pdf

٢٠٠٩^(٢٧) إلى حدوث زيادة كبيرة في عدد متعاطي المواد الأفيونية على مدى السنوات الخمس الماضية. وتُبرز الدراسة الاستقصائية عن الأفيون في أفغانستان ٢٠١٠: النتائج الموجزة^(٢٨) التراجع الحاد في إنتاج الأفيون نتيجة لمرض أصاب النبات، وذلك على الرغم من تشابه مستويات زراعة خشخاش الأفيون مع مثيلاتها في العام السابق.

٥٦- وفي عام ٢٠١٠، واصل المكتبُ جمع البيانات المنتظم حول جرائم مختارة من خلال دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية الثانية عشرة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية^(٢٩). وتشير البيانات المتاحة إلى أن الجرائم ضد الممتلكات تراجعت، وبقيت جرائم العنف مستقرة إلى حد بعيد أو زادت زيادة طفيفة، أما الجرائم ذات الصلة بالمخدرات فشهدت زيادة كبيرة في الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٨^(٣٠). كما قام المكتبُ بتوسيع ونشر قاعدة بياناته بشأن القتل العمد، والتي تضمّ بيانات عن ١٩٨ بلدا وإقليما. وتشير تلك البيانات إلى أنه على الرغم من وجود اتجاه تنازلي عام، فإن معدلات القتل تشهد زيادة في بعض البلدان، وخصوصا في أمريكا الوسطى والجنوبية^(٣١). وعملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥/٢٠٠٩، عقد المكتب اجتماعا لفريق عامل من الخبراء بشأن تحسين جمع بيانات الجريمة والإبلاغ عنها وتحليلها في بوينس آيرس من ٨ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٠ (انظر الوثيقة UNODC/CCPCJ/EG.2/2010/2)، والذي خرج بتوصيات من أجل تطوير برنامج إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية، واجتماعا غير رسمي لخبراء عن أثر الأزمة الاقتصادية على الجريمة، يومي ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ في سياق مبادرة "غلوبال بالس" (Global Pulse).

٥٧- وواصل المكتبُ تقديم الدعم التقني للدول الأعضاء في مجال تطوير إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التدريب المناسب لمؤسسات العدالة والشؤون الداخلية واستقصاءات الفساد في أفغانستان والبلقان الغربي، والتدريب على دراسة الأمم المتحدة

(27) متاحة في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/documents/data-and-analysis/Studies/Afghan-Drug-Survey-2009-Executive-Summary-web.pdf

(28) متاحة في العنوان الإلكتروني:

www.unodc.org/documents/cropmonitoring/Afghanistan/Afg_opium_survey_2010_exsum_web.pdf

(29) متاحة في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/United-Nations-Surveys-on-Crime-Trends-and-the-Operations-of-Criminal-Justice-Systems.html

(30) تستند البيانات إلى الاتجاهات التي لوحظت في فئات مختارة من الجرائم المسجلة لدى الشرطة في بلدان أبحرت باستمرار دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية عن اتجاهات الجريمة خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٨ (انظر الوثيقة A/CONF.213/3).

(31) متاحة في العنوان الإلكتروني: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/homicide.html

الاستقصائية في أمريكا الوسطى والجنوبية بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية. وواصل المكتب الجهود المشتركة بين الوكالات بشأن تطوير المؤشرات حول العنف ضد النساء والمعلومات حول قضاء الأحداث. ويجري تنفيذ برنامج لبناء قدرات الموظفين العموميين في العراق على إجراء دراسات استقصائية تتعلق بالنزاهة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٥٨- وواصل المكتب تطوير العمل التحليلي بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية. فإلى جانب إصدار تقرير عن عولمة الجريمة: تقييم لخطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية،^(٣٢) في حزيران/يونيه ٢٠١٠، شرع المكتب في تقييم الكيفية التي تؤثر بها الجريمة المنظمة عبر الوطنية على أمريكا الوسطى، وأجرى، برعاية برنامج فرقة العمل الدولية المعنية بمكافحة تهريب المنتجات الطبية، استقصاء للمهاجرين المهريين من أفريقيا إلى أوروبا.^(٣٣) وأجريت تحقيقات مماثلة في المكسيك وأمريكا الوسطى حيث نظرت بصورة خاصة في أثر الأزمة الاقتصادية، وتواصل التحليل بشأن التدفقات الرأسمالية غير المشروعة المتأتية من الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٥٩- وركز البرنامج البحثي حول تجارة المواد الأفيونية الأفغانية غير المشروعة، في جملة أمور، على الاتجار بالمواد الأفيونية والمخاطر الأمنية ذات الصلة حول أفغانستان، وعلى الاتجار بسلاسل الهيروين. ويجري إعداد تقرير يعرض النتائج التي تم التوصل إليها. وقد واصل البرنامج إقامة شبكة من المحللين الميدانيين والشراكات مع منظمات أخرى.

٦٠- وتواصلت أنشطة بناء القدرات في آسيا في إطار برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (برنامج "سمارت")، بغية بدء العمليات في أمريكا اللاتينية والمحيط الهادئ في عام ٢٠١١. ويشير تقرير البرنامج لعام ٢٠١٠^(٣٤) إلى أنماط واتجاهات المنشطات الأمفيتامينية وغيرها من المخدرات في شرق آسيا وجنوبها الشرقي. وتسلط الصيغة المحدثة نصف السنوية لتقرير برنامج "سمارت" العالمي الضوء على الاتجاهات والتطورات المستجدة فيما يتعلق بتصنيع المخدرات الاصطناعية والاتجار بها وتعاطيها على المستوى العالمي.^(٣٥)

(32) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.6. متاح في العنوان الإلكتروني:

www.unodc.org/documents/data-and-analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf

(33) انظر الموقع الإلكتروني: www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/impact-programme.html

(34) متاح في الموقع الإلكتروني: www.unodc.org/documents/scientific/GSU4_FINAL_Web.pdf

(35) انظر الموقع الإلكتروني: www.unodc.org/unodc/publications-by-date.html

باء- الدعم في المجال العلمي وفي مجال الاستدلال العلمي الجنائي

٦١- واصل المكتبُ تقدّمَ الدعم للمختبرات الوطنية على صعيد ضمان الجودة عملاً بقرار لجنة المخدرات ٧/٥٢، وسجّل مشاركة أكثر من ١٠٠ مختبر في ٤٥ دولة عضواً في عملياته التعاونية الدولية، وهي مخطط لاختبار الكفاءة. وسُجّلت زيادة بنسبة ٥٠ في المائة في عدد المختبرات المشاركة التي تستخدم العمليات التعاونية الدولية الإلكترونية، وهي بوابة شبكية تقدم تقييماً فورياً وسرياً للنتائج التي تتقدم بها المختبرات. وقدّم المكتب الدعم العلمي لمؤسسات في ١٢٠ دولة عضواً في شكل معايير مرجعية بشأن المخدرات والسلائف، ومجموعات أدوات اختبار ميدانية، وأدلة ممارسات فضلى ومبادئ إرشادية في مجال الاستدلال العلمي الجنائي. ويشمل الدعم الموسع لقطاع إنفاذ القانون إصدار دليل تعزيز القدرة على فحص الوثائق فحصاً تحليلاً جنائياً^{٣٦} وهو ثمرة من ثمار اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولها، أي بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين وبروتوكول الاتجار بالأشخاص، واستجابة لقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٥/١٩ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠٠٩. ونُشرت وحدات من مواد تدريبية بشأن الوعي والتحقيق فيما يخص مسرح الجريمة، ووضعت مجموعات أدوات أساسية بشأن مسرح الجريمة لكي تستخدمها الدول الأعضاء لتعزيز العلوم الجنائية العالية الجودة بدءاً بمسرح الجريمة وانتهاء بقاعات المحاكم.

٦٢- وقُدمت استشارات علمية من خبراء إلى فرادى الدول الأعضاء وأجهزة حكومية دولية بشأن مسائل شملت التخلص الآمن من المواد الكيميائية المضبوطة وتطوير قدرات الاستدلال العلمي الجنائي، بما في ذلك في ملتقيات مثل اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات. وواصل المكتب إجراء البحوث المختبرية من أجل استبانة التدابير الاستراتيجية وتدابير السياسة العامة القائمة على الأدلة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٣٤ (د-٩) بعنوان "مختبر الأمم المتحدة للمخدرات"، بما في ذلك بيانات من أجل الدراسة الاستقصائية للأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٠.

(36) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.IV.8. متاح في العنوان الإلكتروني:

www.unodc.org/documents/scientific/Forensic_Document_Examination_Capacity.pdf

خامسا- التوجيه التنفيذي والإدارة

ألف- مبادرات جديدة في مجال السياسات والبرامج على صعيد المناطق

٦٣- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، صاغ المكتب عدة برامج إقليمية من أجل تعزيز سيادة القانون في مناطق مختلفة: الدول العربية، وأمريكا الوسطى والكاريبية، وشرق آسيا والمحيط الهادئ، وشرق أفريقيا، وجنوب شرق أوروبا، وغرب أفريقيا. وسوف ينطلق تنفيذ المزيد من البرامج الإقليمية في عام ٢٠١١ في أفغانستان وبلدان مجاورة وفي أفريقيا الجنوبية. وتعتمد البرامج الإقليمية نهجا تشاركيا من خلال ضمان ما يلي: (أ) وضع زمام المبادرة في يد البلدان الشريكة عن طريق المواءمة بين السياسات والأولويات الإقليمية والوطنية؛ و(ب) وضع إطار عمل متكامل من أجل نقل خبرات المكتب على المستويين الإقليمي والوطني؛ و(ج) الانتقال من نهج قائم على المشاريع إلى نهج قائم على البرامج؛ و(د) التعاون الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى والجهات المانحة المتعددة الأطراف.

٦٤- وتُعَدُّ البرامجُ الإقليميةُ جزءاً مُهمّاً من عمل المكتب الميداني، وهي تُسهم في زيادة قدراته إلى أقصى حد من أجل التصدي للتحديات العابرة للحدود. وهي تساعد على تعزيز الفريق الأساسي من الخبراء المتخصصين في المكاتب الإقليمية التابعة للمكتب، وتضطلع بدور نشط في الأفرقة الإقليمية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وفي دعم الأفرقة القطرية للأمم المتحدة المعنية بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة. كما عزّز المكتب جهوده من أجل الدمج المنهجي لمنظور جنساني في عملية البرمجة.

٦٥- وتشمل البرامجُ الإقليميةُ تقديم الدعم للبلدان التي تشترك في حدودها مع مناطق نزاع والدول المهتمة من خلال احتواء تأثير الشبكات الإجرامية والاتجار بالمخدرات والبشر والأسلحة والموارد الطبيعية. وتساعد البرامج الإقليمية على إرساء آليات إقليمية فعّالة وحفز الإرادة السياسية لمكافحة الجريمة المنظّمة والاتجار. بما يسهّل دمج التنمية وسيادة القانون وحقوق الإنسان في أنشطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام والأمن. ويجري، في إطار كل برنامج إقليمي، إقامة برامج قطرية مختارة (على سبيل المثال في إندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وقيرغيزستان واليمن). ويعزز هذا النهج التكامل التام بين توجه إقليمي شامل نحو وضع البرامج ومطلب تلبية الاحتياجات المحددة للبلدان.

٦٦- ويتواصل تعزيزُ ذلك التكامل في وسط آسيا وغربها عن طريق الجمع بين الخبرات الإقليمية والدولية في اجتماعات ذات منحى عمليّ ومواضيبي من خلال آليات مختلفة، منها مبادرة ميشاق باريس واستراتيجية "قوس قزح" من أجل النهوض بالتعاون الإقليمي.

واستراتيجية "قوس قزح"، التي صُمِّمت لتفعيل وإكمال بناء توافق في الآراء أوسع نطاقاً في إطار ميثاق باريس، تمخضت عن نتائج في مجالات منها مراقبة السلاّثف (عمليات المبادرة الإقليمية الهادفة لمكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب (تارسييت)، وبناء الثقة في إدارة الحدود بين أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان (المبادرة الثلاثية)، وتعزيز وتنسيق العمليات المستندة إلى الاستخبارات في آسيا الوسطى (المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى).

باء- إعادة تنظيم شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات

٦٧- طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٧/٦٥، إلى المدير التنفيذي للمكتب أن يقدم إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تقريراً عن تنفيذ عملية إعادة تنظيم شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات، وتُقدّم المعلومات التالية إلى اللجنتين عملاً بذلك الطلب.

٦٨- وقام المكتب، عقب مشاورات وثيقة أجراها مع الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٩، بإعادة تنظيم شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات عن طريق إنشاء مجموعات مواضيعية (الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، والفساد، والعدالة، والصحة، ومنع الإرهاب) حول ولاياته الرئيسية. وقد مكّنت عملية إعادة التنظيم المكتب من اكتساب منظور إقليمي وموضوعي متكامل، وعادت بمكاسب حقيقية من حيث تحسين السياسات والاستراتيجية وحشد الموارد وتنفيذ أعمال برنامجية والشراكات مع أصحاب المصلحة وكيانات الأمم المتحدة والهيئات المتعددة الأطراف والثنائية ذات العلاقة.

٦٩- وبعد إعادة تنظيم شعبة شؤون المعاهدات وشعبة العمليات، أصبح من الضروري مواءمة الشعبة الفنية الثالثة من شعب المكتب، وهي شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، مع النهج الجديد القائم على المجموعات المواضيعية والبرامج المتكاملة. ووفقاً لذلك، قرّر مكتب الأمم المتحدة في فيينا/اللجنة التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في نيسان/أبريل ٢٠١٠، تعديل هيكل الشعبة الأخيرة لدمج قسم المختبر والشؤون العلمية وقسم الإحصاءات والدراسات الاستقصائية وقسم الدراسات وتحليل المخاطر ضمن فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات من جهة، ودمج قسم الدعوة إلى المناصرة وقسم التمويل المشترك والشراكة ووحدة التخطيط الاستراتيجي ضمن فرع الشؤون العامة ودعم السياسات من جهة أخرى.

جيم - التمويل والشراكات

٧٠- لا يزال المكتبُ يعتمد اعتماداً كبيراً على التبرعات (بنسبة ٩٠ في المائة)، وهو يحتاج إلى موارد كافية وقابلة للتنبؤ ومستدامة من أجل النهوض بولاياته بفعالية. بيد أن نظامَ التمويل الحالي يفتقر إلى القدرة على التنبؤ والمرونة، ويُحتمل أن يخلّ بالأولويات البرمجية.

٧١- وفي عام ٢٠٠٩، بلغ حجمُ التبرعات المتعهد بتقديمها ٢١٥.٢ مليون دولار - أي بانخفاض قدره نحو ١٧ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٨ (٢٦٠.١ مليون دولار). ويُتوقع أن يكون مستوى التبرعات مشابهاً في عام ٢٠١٠.

٧٢- ويشمل المانحون الرئيسيون حالياً أستراليا وألمانيا والسويد وكندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والاتحاد الأوروبي. أمّا المانحان الوطنيان اللذان يقدمان أكبر تمويل داخلي لبرامج المكتب فهما البرازيل وكولومبيا. ويقلّ المبلغ المخصّص للمكتب عن نسبة ١ في المائة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، إذ يصل إلى ٤٢.٦ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، أي نحو ٨ في المائة من مجموع دخل المكتب. ويُخصّص معظم الأموال للأغراض والبرامج الخاصة. وتمثل الأموال غير المخصصة والعامة الأغراض أقلّ من ٦ في المائة من ميزانية المكتب لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وهي تغطي الوظائف الرئيسية مثل تحليل السياسات وأبحاثها، والتخطيط الاستراتيجي، والتقييم المستقل، والدعوة إلى المناصرة، وإدارة العلاقات مع المانحين، والمكاتب الإقليمية، والرصد المالي. وفي عام ٢٠١٠، ورد ما نسبته ٩٥ في المائة من الأموال المخصصة للأغراض العامة من مجموعة صغيرة من المانحين الرئيسيين.

٧٣- وشهد المكتبُ تحولاً ملحوظاً في تركيبة أمواله. ففي عام ٢٠٠٩، كان المانحون الرئيسيون يوفرون نحو ٦٥ في المائة من جميع التبرعات، مقارنة بنسبة ٥٤ في المائة في عام ٢٠٠٨، بينما كان المانحون الناشئون والوطنيون يمثلون نحو ٢٦ في المائة. ومن المحتمل أن ترتفع حصة مانحين غير تقليديين آخرين، بمن فيهم كيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمؤسسات الخاصة، في مجموع الأموال التي يحصل عليها المكتب في عام ٢٠١٠.

٧٤- وبسبب استمرار الصعوبات المالية، اتخذ المكتب تدابير لتقليص التكاليف في عام ٢٠٠٩. فالميزانية الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ تنسم بالتقشف المالي (٥٠٧.٩ ملايين دولار، منها ٤٢٥.٦ مليون دولار مستمدة من موارد خارجة عن الميزانية). وقد قامت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية باستعراض الميزانية الموحدة، وأثنت على المكتب لجهوده الاستباقية لاحتواء تكاليف الأغراض العامة ولنهجه الحصري في إدارة أموال تكاليف دعم البرامج.

٧٥- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أعربت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٦٤، أثناء اعتماد الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، عن قلقها إزاء الوضع المالي العام للمكتب، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ مقترحات تكفل توافر موارد كافية لدى المكتب لتمكينه من تنفيذ ولايته.

دال- الشراكات ضمن منظومة الأمم المتحدة

٧٦- تماشيا مع المبادئ المبينة في إعلان باريس بشأن فعالية المعونات، قام المكتب بتعزيز شراكاته وتنسيقه مع سائر الكيانات والهيئات التنسيقية على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما من خلال مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ويعكف المكتب، بصفته شريكا في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه، على دراسة مشكلة الأيدز وفيروسه وتعاطي المخدرات في السجون، وخصوصا في سياق الاتجار بالبشر. وتدعيماً للخبرات الفنية في جهود مكافحة الفساد والعدالة الجنائية، واصل المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وضع برامج مشتركة، بما في ذلك برنامج العدالة الجنائية المشترك في موريشيوس والبرنامج المشترك للدعوة إلى المناصرة وإذكاء الوعي من أجل اليوم الدولي لمكافحة الفساد.

٧٧- ومن الأمثلة الأخرى على التعاون المثمر "مبادرة ساحل غرب أفريقيا". وقد عزز المكتب شراكته مع إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية لتقديم الدعم في حالات ما بعد النزاع في غرب أفريقيا من خلال التصدي للاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة في سياق إصلاح القطاع الأمني.

٧٨- وأصبح المكتب يتولى مهمة مدير أموال الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تتصدى للقرصنة قبالة سواحل الصومال، والذي تبلغ قيمته الحالية ٣.٦ ملايين دولار. وتضم هذه المبادرة المشتركة بين الوكالات جهات رئيسية مثل مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال والمنظمة البحرية الدولية.

٧٩- وفي عام ٢٠٠٩، زاد المكتبُ بزيادة من حجم شراكته مع مكتب الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وحشد الموارد لفائدة صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وصناديق الأمم المتحدة في باكستان والرأس الأخضر وفييت نام وموزامبيق.

هاء- الشراكات مع المجتمع المدني

٨٠- عزّز المكتبُ شراكته مع لجنة المخدرات التابعة للمنظمات غير الحكومية بفيينا ومع منظمات غير حكومية أخرى تعمل في مجال مكافحة الفساد ومنع الجريمة والعدالة الجنائية والاتجار بالبشر. ويضمُّ المشروعُ المعنون "استشراف آفاق إقامة شراكة أقوى مع منظمات المجتمع المدني لمنع المخدرات والجريمة" نميطةً لمكافحة الفساد استُحدثت في شراكة مع ائتلاف المجتمع المدني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٨١- وساهم المؤتمرُ الثاني عشر في إذكاء الوعي باتفاقية مكافحة الفساد لدى منظمات المجتمع المدني. ونُظمت مشاركة المنظمات غير الحكومية في المؤتمر مع تحالف المنظمات غير الحكومية المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية، ونتج عنها بيان مشترك للمنظمات غير الحكومية يدعو إلى اتخاذ تدابير عادلة وإنسانية تجاه ضحايا الجريمة ومرتكبيها على السواء.

٨٢- وعرض تحالفُ المنظمات غير الحكومية بياناً مشتركاً خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية دعا فيه إلى إنشاء آلية استعراض للاتفاقية تركز على الضحايا وتكون جامعة وشاملة بحيث تضمّ جميع أصحاب المصلحة.

سادسا- التوصيات

٨٣- يُوصى بأن تنظر لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، كلٌّ منها في سياق ولايتها، والدول الأعضاء في الإجراءات التالية:

التمويل والحوكمة

(أ) مراعاةً لدواعي القلق التي أعربت عنها الجمعية العامة بشأن الوضع المالي العام للمكتب وطلبها إلى الأمين العام كفالة أن تكون لدى المكتب، في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، الموارد الكافية لتنفيذ ولايته، فإنّ على الدول الأعضاء أن تدعم توفير الموارد المنتظمة والكافية للمكتب في الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛

(ب) توفير الموارد الكافية والقابلة للتنبؤ والمستدامة لتمكين المكتب من تنفيذ ولاياته على نحو فعّال ووفقاً لأولويات برامجه؛

(ج) معالجة مسألة النموذج التمويلي للمكتب ضمن عمل هيئاته الإدارية،
بوسائل منها تشجيع تخصيص حصة من مساهماتها للمكتب للتمويل للأغراض العامة من
أجل المحافظة على توازن مستدام بين أموال الأغراض العامة وأموال الأغراض الخاصة؛
(د) دعم المكتب في خلق فرص جديدة بما يحقق له المزيد من فعالية التكاليف
وفي إيجاد موارد مالية جديدة، بما في ذلك من الشراكات بين القطاعين العام والخاص؛

الجريمة المنظمة عبر الوطنية

(هـ) تقديم الدعم الكامل إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،
بما في ذلك تقديم المعلومات إلى هذين المؤتمرين بشأن مدى الامتثال للمعاهدات؛

(و) اتخاذ تدابير مشتركة بين الوكالات لمراقبة الحاويات عند الموانئ ومحطات
الحاويات الوطنية من خلال إنشاء وحدات متخصصة تُكرّس لاستعراض الحاويات محل
الاهتمام المستبانة وانتقائها وتفتيشها؛

(ز) دعم الجهود الرامية إلى إذكاء الوعي وبناء القدرات والتحقيق التي تنسّق عن
طريق برامج المكتب لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من أجل التصدي لتزايد اهتمام
مرتكبي الجريمة المنظمة بالجريمة البيئية، ومن ثمّ التقليل إلى أدنى حد من انتشار تأثير تلك
الجرائم على البيئة، وهو تأثير مضر وخطير؛

الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

(ح) وضع التشريعات الداخلية وخطط العمل الوطنية وبناء القدرات من أجل
مواصلة تنفيذ بروتوكول تهريب المهاجرين والتصدي لشبكات تهريب المهاجرين؛

(ط) التصدي لتهريب المهاجرين بالاقتران باستراتيجيات لمكافحة الفساد على
اعتبار أنّ تزوير الوثائق - وهو أسلوب عمل يلجأ إليه القائمون على تهريب المهاجرين على
نحو متزايد - يسهله الفساد في حالات كثيرة؛

غسل الأموال

(ي) مواصلة تقديم الدعم للمبادرات الدولية لمكافحة غسل الأموال ومواجهة
تمويل الإرهاب من خلال أنشطة التنسيق وبناء القدرات في إطار البرنامج العالمي لمكافحة
غسل الأموال التابع للمكتب من خلال مواصلة توفير الموارد المطلوبة؛

(ك) دعم هياكل التمويل التي من شأنها السماح تدريجياً بالتعاون الداخلي المعزز لمكافحة غسل الأموال والاتجار بالأشخاص، بما في ذلك عقد دورة تدريبية مشتركة والقيام بأعمال شاملة أخرى؛

العدالة الجنائية

(ل) دعم عمل المكتب في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية كركيزة أساسية من أجل الارتقاء بسيادة القانون وحقوق الإنسان وتبسيط إصلاح منع الجريمة والعدالة الجنائية ودمجه في البرامج الإنمائية الوطنية والإقليمية، بما في ذلك الترويج للإصلاحات الوطنية في مجال العدالة الجنائية على نطاق القطاعات استناداً إلى المعايير الدولية؛

القدرات في مجال العلوم والاستدلال العلمي الجنائي

(م) تشجيع الجهود الرامية إلى زيادة استخدام خدمات علوم الاستدلال الجنائي والبيانات والمعلومات للأغراض العملية القائمة على الأدلة والتدابير الاستراتيجية ووضع السياسات واتخاذ القرارات؛

(ن) توفير الدعم الضروري من أجل مشاركة مختبرات التحاليل الجنائية في مخططات اختبار الكفاءة بوصفها التزاماً بالجودة العالية والتحسين المستمر؛

مصادر الرزق المستدامة

(س) تعزيز جهود إدماج مجتمعات زراعة محاصيل المخدرات غير المشروعة المهمشة ضمن برامج إنمائية أوسع نطاقاً من أجل الحد من إنتاج المحاصيل غير المشروعة؛

الوقاية من المخدرات

(ع) تصميم برامج علاجية شاملة للوقاية من المخدرات، وكذلك برامج للوقاية من الأيدز وفيروسه وعلاج المصابين به، بما في ذلك توفير برامج المساعدة الاجتماعية الأساسية الأولية من أجل تحسين فرص النجاح.